

فقه المعاملات المالية 2 استفسارات شرعية عامة 3 الشيخ د

سليمان الرحيلي

سليمان الرحيلي

السؤال الاول يقول شيخنا بارك الله فيكم اشكال آلا يدل قوله صلى الله عليه وسلم لا تباع حتى تفصل على اعتبار صنعا وان في هذا جواز بيع الذهب المصنوع بغير المصنع مقابل الصنعة. بل هذا على العكس بارك الله فيك - 00:00:02

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلتفت هنا الى مسألة الصنعة هنا فضالة رضي الله عنه اشتري هذه القلادة المصنوعة باثنى عشر درهما ذهبا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعها حتى تفصل. فدل ذلك على انه لابد من - 00:00:36

اثل وان الصنعة لا تجيز التفاضل. فانه لو كانت الصنعة تجيز التفاضل لكان التفاضل هنا سائغا لان هذه القلادة مصنوعة. هذه القلادة مصنوعة. واشتريت بالدنانير. لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتبر ذلك. هذا سؤال اخر ايضا يقول بارك الله فيكم ذكرتم ان ربا الديون تجري في جميع - 00:01:06

يجري في جميع الاموال. نعم. فما الجواب عن حديث عبدالله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما اراد ان يجهز جيشا امر عبد الله ان يأخذ ابن ابلا من الناس الى ان يأتي ابل الصدقة الى ان تأتي ابل الصدقة ثم يرد - 00:01:36

ما اخذ وطبعا هذا كان من حسن القضاء هذا على وجه انه كان من باب حسن القضاء ولم يكن على سبيل المشاركة. والوجه الآخر الذي خرج به انه يكن دينا وانما كان بيعا. ويجوز بيع الحيوان بالحيوان متفاضلا - 00:01:56

نعم. نعم. يقول غفر الله لكم. نعم. اذا كانت النقود ثمينة بنفسها. نعم. ثمنا بنفسها. نعم بنفسها وكل عملة عملة جنس بحد ذاته. نعم.

فهل يجوز التفاضل بين النقود والذهب؟ وهل يجوز تباعد الزمن بين - 00:02:26

من القبض والتسليم. اما بالنسبة للتفاضل بين الذهب والنقود فنعم الانسان يشتري عشرة جرام ذهب باربعة الاف درهم مثلا. آلا ان جنس وهذا جنس ولكنها يشتراكان في علة الربا فلا يجوز التأخير. لا يجوز ان تشتري ذهبا - 00:02:46

بدراهم ثم تذهب وانت لم تدفع الدرادهم. لا بد من القبض في مجلس العقد. وكذلك العملات الدولار بالدرادهم يجوز التفاضل ولكن يجب التقابض في مجلس العقد. نعم. يقول سددكم الله - 00:03:16

مبادلة الاموال الربوية مع اختلاف جنسها وعلتها. يقول لم افهم موضوع الخلاف وموضع الاختلاف فلو تكررت اه باعادتها بايجاز.

طبعا نحن قلنا ان مبادلة الاموال علي اعرضها بصورة اخرى. مبادلة الاموال اما مبادرة - 00:03:36

تلقت اموال ربوية واما مبادلة اموال غير ربوية. ومبادلة الاموال الربوية على ثلاثة اقسام مبادلة مال ربوي بجنسه. كذهب بذهب.

وهذا يشترط فيه التساوي والثاني مبادلة مال ربوي بجنس اخر ولكنها يشتراكان في علة - 00:03:56

الربا وفي هذه الحال يجوز التفاضل ويحرم النساء. يحرم التأخير. فيشترط التقابض كذهب بفضة وتمر بخطوة فيجوز التفاضل ويحرم التأخير. والحالة الثالثة مبادلة مال ربوي من جنس بمال ربوي من جنس اخر ويختلفان في علة الربا فهما - 00:04:26

يختلفان في الجنس ويختلفان في العلة. فهنا يجوز التفاضل ويجوز التأخير اما المعاملات او المبادلات الاموال غير الربوية بثوب فيجوز التفاضل قوله واحدا. ويجوز يجوز التأخير قوله واحدا. يعني يجوز ان تبيع ثوبا بثوبين. ويجوز ان تبيع ثوبا بثوب - 00:04:58

كلمة ثوب الان وتسلم الثوب الاخر بعد شهر. ولكن اختلف العلماء في اجتماع الفضل والتأخير فيها. يعني هل يجوز ان ابيع ثوبا

بثوبين او فرسا بفرسين. او بغيرها بغيرها ويتأخر القبض فيجتمع الفضل والتأخير الجمhour على الجواز - 00:05:38

وذهب بعض اهل العلم وهو مقرر عند جمع من المالكية انه لا يجوز جمع التفاضل والنساء فيها. فاما ان تكون متفضلة واما ان تكون نسبية لانه ورد في الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الفرسين بالفرس - 00:06:21

فراس بالفرس فقال نعم اذا كان يدا بيد الله اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله لا حول ولا قوة الا بالله. لا حول ولا قوة الا بالله - 00:06:51

لا حول ولا قوة الا بالله الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله. لا الله الا الله. اللهم صلي على محمد. الله عليك - 00:08:21

نعم فاقول نعم جاء في الحديث ان النبي صلی الله عليه وسلم سئل عن بيع الفرسين بالفرس الافراس بالفرس فقال نعم اذا كان يدا بيد واسناده صحيح. قالوا فدل ذلك على عدم - 00:09:01

جواز اجتماع الفضل والنساء في بيع الاموال غير الربوية. والذين يقولون بالجواز يقولون ان هذا هو الاصل ولا علة مانعة وهناك احاديث اخرى تدل على الجواز ايضا ان هذا القيد ليس قيده للحكم - 00:09:24

للحكم ان الادلة الكثيرة تدل على جواز البيع مطلقا وهذا الذي يظهر والله اعلم. قول الجمhour انه يجوز بيعها متفضلة ونسبيه ويحوز فيها اجتماع التفاضل والنسي. نعم. يقول احسن الله اليكم ذكرتم ان الصحيح من - 00:09:54

اه اقول اهل العلم حول المنفعة المشتركة بانها جائزة. فلو كانت هذه المنفعة متباعدة اي غير متكافئة. فما الحكم ليس النظر الى قضية تكافؤها. وانما النظر الى كونها موجودة اه مقصودة متحققة للطرفين ليست نابعة من القرظ - 00:10:21

ليست نابعة من القرض. نعم. يقول بارك الله فيكم اه هل المقصود بالمعلومات هي المدخلات؟ وهل المقصود في علة الاصناف الاربعة؟ مجرد طعن ام الدخار ايضا؟ لا يعني طبعا اقوى اقوال اهل العلم في علة الاصناف الاربعة قولهن. الاقتنيات والادخار وهذا هو

- 00:10:51

قول المالكية ان العلة الاقتنيات والادخار. فكل ما يقتات ويدخل فهو مال الربا والقول الثاني ان علة هذه الاصناف الاربعة انها مطاعمات تکال او توزن. وهذا قول الشافعي في القديم ورواية عن الامام احمد - 00:11:21

وهذا غير هذا لان كونه مطاعما مكيلا فانه قد يقتل ولاء يكون مكيلا ولا موزونا. وقد يكون مقتاتا مدخرا وهو كما قلنا لا يوزن ولا يکال. فهذه علة وهذه علة والتعليقان متقاربان من حيث القوة. في دراسة المسألة وان كنت ظهر لي والله اعلم من جمع - 00:11:46

الاحاديث بالفاظها ان الاقرب هو ان العلة كونها مطاعمة مكيلة او موزونة. نعم قول بارك الله فيكم ما حكم استبدال ذهب من من عيار معين بذهب من عيار اخر مع سداد فرق السعر نقدا - 00:12:26

هذا لا يجوز. وانما الطريق الصحيح ان يشتري هذا بالدرارهم ويبيع بع هذا بالدرارهم نعم نعم. طبعا هذا مثل مسألة مد عجوة مد عجوة وهي مسألة خلافية لكن الراجحة الممنوع نعم. يقول بارك الله فيكم ما حكم القرض الذي يحصل عليه عميل المصرف الاسلامي عن طريق - 00:12:46

لتداول اسهم والعميل فقط يوقع اوراقا في المصرف. وعليه سيودع المبلغ الذي يريد نقدا في حسابه. اولا يا اخوه هذا ليس قرضا. ولا يجوز اعتقاد انه قرض وهذه مشكلة عند الناس. يجرؤون هذه المعاملة ويقولون انها قروض - 00:13:19

وهو قرض مع المصرف الاسلامي قرض مع البنك الاسلامي لو كان قرضا لكان حراما لأن فيه الزيادة ولكن هذا التمويل يكون ببيع المراكحة. فيكون بيع ان فهو بيع وترتبط على اعتقاد بعض الناس انه قار انهم لا يلتقطون فيه الى شيء فيما يتعلق - 00:13:49

بالبيع مثلا سؤال الاخ عن الاسهم يذهب الى البنك ويقول اشتروا لي اسهم طيب ستشتري اسهم من اي شركة والله ما ادري اشتروا لي اسهم المهم عندي الفلوس. هذا غلط. غلط عظيم. ينبغي ان تعرف المبيع الذي - 00:14:19

سيشتري وتشتريه من البنك بعد ان يملكه البنك. بعض الناس يذهب الى المصرف الاسلامي والاسهم في السوق. ويتعاقد مع المصرف على الف سهم على مئة الف سهم والبنك لما يشتري الاسهم بل هي في السوق. ربما وظع الامر في السوق لكن البنك لم يشتري -

الاسهم وهذا لا يجوز. لأن البنك باعه ما لا يملك ايضا بعض الناس يذهب وقد تكون الاسهم هذي محرمة. وتشترى وتتباع له ويقول انا اصلا لن اقتنيها انا اريد المال - 00:15:19

هذا حرام عليك اذا ما هي الصورة الصحيحة؟ الصورة الصحيحة ان العميل يذهب الى البنك لامي ليشتري اسف من معلومة من هذا البنك. بعد ان يملکها البنك فلا يوقع اوراق التزام قبل ان يملکها البنك - 00:15:44

لا يدفع عربونا ولا يوقع عقودا وانما يخبر البنك انه يريد ان يشتري منه اسهما من تركت كذا. فالبنك يشتري الاسهم بشرط ان تكون حلالا. وبعد ان يشتريها البنك يتعاقد مع العميل. يصبح العميل حرا - 00:16:24

ان شاء اشتراها وان شاء تركها. فيبدأ التعاقد من هنا فيتعاقد معهم ويشتري منهم الاسهم التي ملکوها. ولا بأس بالزيادة من اجل الاجل على الصحيح اقوال اهل العلم بشرط ان تكون متفقا عليها عند العقد. ان قيمة الاسهم كذا - 00:16:51

ما تزداد مع الزمن بل هي معلومة معلومة الثمن تماما عند العقد. ثم بعد ان يملکها فالاحوط ان ان يحولها الى محفظته ويبيعها بنفسه هذا ابعد عن الشبهات. لأن البنك بعد ان يبيع له الاسهم يخربه. بين ان - 00:17:21

الى محفظته تكون له محفظة في السوق وتحول الى المحفظة ثم هو يتولى بيعها بعد يوم بعد يومين ولو بطريق الامر طريق هذا البنك واما ان يتولى البنك بيعها مباشرة. فالاحوط حتى مع البنك - 00:17:55

الاسلامية وابعد عن الشبهات ان يحولها الى محفظته. ثم يتولى هو بيعه ولكن يجوز ان يوكل البنوك الاسلامية لا البنوك الريوية في بيع ما اشتراه. عملا بالثقة في البنوك الاسلامية. ان انها لم - 00:18:15

تسقط عدالتها. ولكن الواقع الموجود يجعلني اقول ان في الامر شبهات فالاحوط والابعد عن الشبهات ان الانسان بعد ان يشتري هذه الاسهم الحال من البنك بعد ان يملکها البنك ان يحولها الى محفظته ويقوم هو ببيعها. نعم - 00:18:45

ا عدد من الاسئلة وردت تسأل عن حكم بيع العربون وما حكم المبلغ اه الذي خذه آآ البائع في حال تخلف المشتري عفوا اخذ المبلغ اللي اخذه من المشتري في حال تخلف البائع عفوا - 00:19:16

في حال تخلف المشتري عن عن السلعة. بيع العربون او بيع العربان الخلاف بين الفقهاء. لانه ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عنه واختلف اهل العلم في تصحيح هذا الحديث وفي تضعيفه. والاقرب والله اعلم ظعفه. وآآ - 00:19:36

ان بيع العربون بيع صحيح بشروط وضوابط. وهذا الذي به المجامع. فيجوز للانسان ان يشتري سلعة ويدفع عجزا من الثمن. على انه ان اشتراه في اجل كذا فهو من الثمن - 00:20:03

وان لم يشره فهنا حالان. الحالة الاولى ان يرد عليه وفي هذا الحال جائز عند اهل العلم جميعا فيما اعلم. والحالة الثانية ان صاحب السلعة وهذا محل الخلاف والصحيح جوازه لأن الاصل في المعاملات الحل ولانه يجوز تعجيل - 00:20:33

الثمن كله فيجوز تعجيل جزء منه. ولانه يقابله من لماذا؟ لانك الان مثلا تأتيني والسلعة في السوق. فتقول انا اريد ان اشتري من السيارة ولكن الثمن ليس حاضرا عندي. بعد شهر ان شاء الله انا اشتريها منك. فانا احجزها لك ربما بعد - 00:21:09

خروجك من عندي جاءني عميل بثمن اعلى. ولكنني لم ابع من اجلك. فإذا جئت بعد دامت وقلت انك لا تزيد فان الذي يقابل العربون الذي اخذته منك هو فوات فرص البيع عليه في هذه المدة. وهي منفعة معتبرة شرعا فالذى ظهر لي والله - 00:21:43

اعلم عند دراسة المسألة وقد اعدت النظر فيها مرارا وتكرارا ان هذا جائز. نعم. يقول بارك الله فيكم في لا يمكن ان احصل على وظيفة او معاملة الا مقابلة اعطاء المال سواء الموظف او الشافع فهل - 00:22:13

يجوز ذلك؟ ما حصر الله الرزق في الوظائف؟ ما حصر الله الرزق في الوظائف حتى نقول انا مضطرون ان ندفع الرشا الى من يوظفنا. وهذى رشوة ولا شك والنبي صلى الله عليه وسلم لعن - 00:22:33

والمرتشي والرائش. لعنة الله يا اخوة لم يتتساهم فيها الناس؟ يا اخوة لعنة الله الطرد من رحمة الله والله يا عبد الله لو خيرت ان تبقى فقيرا. وبين ان تقع في لعنة الله وتدخل في لعنة الله فان - 00:22:53

خير لك اضعافا مضاعفة ان تبقى فقيرا وكما يقولون لن تموت ان شاء الله اذا لم تتوظف. بل ابواب الرزق كثيرة وعمل الرجل بيده خير له من الوظائف. امره في الزراعة عمله في الحرفة - 00:23:13

فلا يجوز بحال. ان الانسان يدفع الرشوة. يا اخوه اهل العلم قالوا يجوز للانسان ان يدفع الرشوة في حال واحد. اذا منعه ظالم من حقه ولم يتمكن مطلقا من اخذ حقه بطريق مباح. هنا يقولون تجوز - 00:23:38

بالمعطى وتحرم على الاجر. فاذا كان مثلا الانسان اشتري كتابا وشحذها الى بلدته وهي ليست ممنوعة. وجاء رجل في الجمارك وتسلط عليه. وحبس هذه قال ما تدخل وهو طالب علم ومحظوظ بهذه الكتب حاول من هنا من هنا بالطرق ما استطاع ان يدخله - 00:24:08 الا ان يعطي هذا الظالم شيئا من المال لتدخل. فهنا هذا حق من حقوقه ومنعه هذا الظالم وهو محظوظ بهذا. ولم يستطع ان ينال حقه الا بهذا الطريق على اني اقول مع قول اهل العلم هذا لا ينبغي للانسان ان يتسامل في هذا الامر في كل شيء. وانما يكون في - 00:24:38

العظيم الذي يترب عليه شيء عظيم. اما الاشياء اليسيرة او التي دون العظيمة فينبغي حتى لو ذهب. فانها لا تذهب عند الله سبحانه وتعالى لا يدخل الانسان في هذا الباب العظيم والمعاملة الخطيرة. لكن اذا منعه ظالم من - 00:25:10

من حقه وتعين هذا طريقا وهذا الحق متعين له لان بعض الناس يقول الوظائف من حقنا هذا حق مشاع ليس حقا لزيد ولا لعمرو. ما يدخل في هذا. لكن شيء لك حق لك. ومنعك منه ظالم - 00:25:40

ولم تستطع ان تناله الا ان تدفع له شيئا لم تجد طريقا اخر وكان هذا الشيء عظيم فان الفقهاء هنا يقولون يجوز هذا ظرورة. ويجوز للأخذ للمعطى ويحرم على الاجرة. هذا سؤال يقول شيخنا بارك الله فيكم قد يحتاج احيانا الى سحب المال من الصرافات - 00:26:00

آآ التي تنتهي الى البنوك الربوية وتأخذ مقابلا آآ لهذا السحب. فما حكم ذلك؟ هذا اظن عنها البارحة من ان الانسان اذا كان يحمل بطاقة من بنك واذا سحب من صراف بنك اخر - 00:26:30

فانه يؤخذ مقابل هذا السحب. مبلغ معين يسير هنا هذا المبلغ اما انه يؤخذ من المصرف يعني هذا المصرف يأخذ من هذا المصرف هذا البنك يأخذ من هذا البنك لأنه استخدم جهازه. وهذه - 00:26:50

للجهاز لان الجهاز يملكه البنك بماله بتکاليفه وبكل شيء. فهذه اجرة استخدام هذا رقص واما انها تسحب من العميل. وهذه ايضا اجرة استخدامه لهذا الصراف فالذي يظهر لي والله اعلم ان هذا ليس من الربا. وانه يجوز باعتبار هذه اجرة استخدام الصراف - 00:27:20

ونحن نتكلم عن استخدام صراف لغير البنك الذي ينتمي اليه العميل. ومع ذلك قلت البارحة ان في الامر شبهة. وان الحرص على البعد عنه احسن. فيحرص الانسان على الا يسحب الا من - 00:27:52

مصرف او من الصراف الذي يتبع المصرف الذي يتعامل معه حتى لا يترب على ذلك شيء. فان احتاج اليه فالذي يظهر لي والله اعلم انه لا بأس به. اخر سؤال قبل اقامة الصلاة من النساء تقول احدى الاخوات نريد - 00:28:12

نساء عامة وطالبات العلم خاصة في امور الخوف من الله والتقوى والورع والتثبت والبعد عن امراض القلوب واحتفالهن في طعن في بعضهن والتهور والاندفاع في الاحكام دون تأني وثبتت. كلنا بحاجة الى هذه الوصية - 00:28:32

فما احوجنا الى سلامه القلوب السلامه الشرعيه. لا تهورا مذموما ولا تماوتا مذموما. الورع البارد حيث يوضع الشيء في غير موضعه. ليس مطلوبا ولا والتهور الزائد حيث يوضع الانسان الشيء ايضا في غير موضعه ليس محمودا - 00:28:51

مذمومة. ينبغي على الانسان ان يحرص على سلامه قلبه. ان تكون عنده غيره شرعية صحيحة منضبطة فيتكلم حيث يطلب منه شرعا ان يتتكلم. ويisksك حيث يحمد شرعا ان يسكت ويتقي الله في لسانه - 00:29:21

فان الكلمة سهلة لكن عوائقها عظيمة. ايak ان تتكلم في احد لان الناس يتكلمون فيه الا اذا علمت انه يجوز شرعا ان تتكلم فيه. واحتاج الى ان تتكلم والله ما ينفعك في قبرك ان الذين حولك تكلموا في فلان بسوء. وانما الذي ينفعك - 00:29:56

ان يعلم الله من قلبك انك علمت ان الشرع يقتضي منك ان تتكلم فتكلمت كلام من اجل البيئة المحيطة. خطر على الانسان لكن اذا علمت شرعا انه يتطلب منك ان تتكلم او اذن لك في الكلام فتكلم ولا تتردد وهذا من - 00:30:29

جهاد في سبيل الله. ولكن لا تستلزم الاعراض قف في حدود الشرع. قد يتكلم في انسان تبغضه في الله لبدعته التي ينبغي ان يبغض فيها يبغض من اجلها يتكلم في عرضه فتنبذ عن عرضه - 00:30:55

لم يأذن الله لنا ان نتكلم في نساء المخالفين وانما نتكلم في مخالف الشرع ونصبر ونحتسب وندب ونجاحد والسنّة النساء اسرع فتكا من السنّة الرجال. فينبغي على المرأة ان تجتهد في الصلاح والاصلاح. فالمرأة اذا صلحت صلحت الامة - 00:31:29

واذا فسدت كان سببا لفساد كثير ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تركت بعد فتنة اضر على الرجال من النساء فالمرأة قد تكون فتنة بجسدها وقد تكون فتنة بباسها وقد تكون فتنة بتدين غير صحيح - 00:32:08

المرأة اذا انتقمت لجماعة حزبية وهذي بدعة عظيمة. قد تكون سببا لانتقام اكبر اهل البيت فصلاح المرأة فيه خير عظيم. وعلى المرأة ان تجتهد في اجتناب كل ما حرم الله وتجتهد في اجتناب ثلاثة امور - 00:32:35

عظيمة وهي كفران العشير وكثرة الشكابة وكثرة اللعن. فان هذه من مهالك النساء فقد وعظ النبي صلى الله عليه وسلم الرجال في العيد ثم وقف على النساء وقال تصدقن فاني - 00:33:14

ليتكن اكبر اهل النار او قال فان اكثركن حطب جهنم. قلنا فيما يا رسول الله؟ قال لانك تكترن الشكابة وتكتفرن العشير. وفي رواية لانك اللعنة وتكتفرن العشير وفي هذا الحديث دالة على حد المرأة على كثرة الصدقة - 00:33:42

وينبغي عليها ايضا ان تهتم بما خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله اذا صلت المرأة خمسها قامت شهرها وحصنت فرجها او حفظت فرجها واطاعت زوجها اللي لها ادخلي من اي ابواب الجنة شئت. فينبغي علي مع حرصه على الخير ان تحرص على - 00:34:24

هذه الامور الاربعة مع الصدقة الحرص على الصلوات المفروضة وهذه من علامات توفيق العبد رجلا كان او امراة. والحرص على الصيام المفروض والحرص على العفة ومقدماتها من حجاب ونحوه كوصى على طاعة الزوج - 00:34:54

مع الصدقة ثم ما اجمل ان تكون المرأة في ضوء هذا طالبة علم ناشرة خير متمسكة بما ذكرناه غير مفرطة فيه. عارفة للسنّة متقية الله عز وجل خائفة من ربها حافظة لسانها مراقبة له. تخشى ان يوردها اللسان - 00:35:23

مهالك فاسأل الله عز وجل ان يكرم نسائنا ونساء المسلمين بتقواه. امين وان يجعلهن سببا لصلاح اهلهن ومن حولهن وان يجعل فيهن خيرا وبركة وان يكفيهن شر انفسهن والستنهن امين وشياطين - 00:35:56

الانس والجن. وان يبعدا وایاهم عن التحزيات البدعية والجماعات التي تتحزب الى احزاب. وان يجعلنا من اهل منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم الذي هو رحمة كله. وخير كله ورفق كله وعدل كله - 00:36:26

اصلاح كله رحمة للانسان نفسه ورحمة لمن حوله امان للحاكم والمحكوم الله عز وجل ان يكرمنا به ويبتتنا عليه. وان اخطأنا شيئا فيه ان يجعلنا من اين الاوابين وان يكرمنا باخوان لنا يناصحوننا ويصبروننا - 00:36:56

ويساعدوننا في الثبات على هذا المنهج الكريم والله تعالى اعلى واعلم. اه بما ان الحديث كثر بهذه الدورة عن القروظ وهذا اخ يسأل ويقول بارك الله فيكم هل يجوز اسقاط الدين بنية الزكاة؟ ويعتبر ان هذا المديون من - 00:37:26

ارجو منكم التفصيل في الاجابة. المدين اذا كان من اهل الزكاة فهل يجوز لي ان اسقط حق الذي واحتسب ذلك من الزكاة؟ الجواب لا يجوز. لأن الزكاة اعطاء وليس اسقاطا. الزكاة اعطاء. تعطيه فهي اخذ كما قال النبي صلى الله - 00:37:46

عليه وسلم تؤخذ من اغنيائهم وتترد الى فقرائهم. وهذا ليس فيه اخذ ولا اعطاء وانما هو اسقط. ولانه في الحقيقة هنا يحمي ما له بماله. يعني يريد ان يقول ان اني استوفى اني اخذ حقي. واعتبر ذلك من حق القراء - 00:38:29

من الزكاة فيحمي ماله بهذا لا يجوز. ولكن يجوز لك ان تعطيه من زكاتك ولا تشترط عليه ان يسد لك. فان سدد لك فحسب وان استفاد منها في شيء اخر فحسب. فيجوز ان تعطيهم من زكاتك ما دام انه من اهل الزكاة - 00:38:59

لكن لا يجوز ان تعطيه بشرط ان يسد لك ولا يجوز ان تسقط هذا من وتعتبر ذلك من الزكاة. يقول بارك الله فيكم هذا السؤال هل يعد العمل الاتي من الرشوة - 00:39:29

طفل اجريت له عملية جراحية بالقلب. ويحتاج الى عملية اخرى. ولكن عند تقدمه لاجرائها بالمستشفى طلب طلب منه الطبيب دفع تبرع للمستشفى لشراء اجهزة حتى يتمكن من الدخول لاجراء العملية. وهذا الطبيب هو الذي - 00:39:49

اجري له العملية الاولى والافضل ان يجري له العملية الثانية. وعلى الرغم من ان المستشفى آآ يقول آآ يعني تدعمه جهة جهة حكومية وتأخذ ايصالا بهذا التبرع منها فهل هذا المبلغ يؤدي من الرشوة - 00:40:09

لا هذا على ما فهمت الان لا بعد من الرشوة. يعني بمعنى انهم يتطلبون منه مقابل وهذا المقابل ليس للطبيب ولا امر مخفى وانما يسجل به ايصال فهو في الحقيقة - 00:40:29

مقابل للعملية يعني العملية الاولى مثلا كانت مجانية اذا اجرى العملية الثانية فهو يدفع مثلا ما يقابل الفا وهذا الالف تدخل الى حساب المستشفى من اجل شراء اجهزة او نحو ذلك. اذا كان هذا الامر ونحن - 00:40:52

تكلم عن مستشفى يبدو انه حكومي لانه لو لم يكن حكوميا لكان بمقابل اصلا. فاذا كان هذا منظما من الدولة وليس فرديا من الطبيب فهذا لا يعد من الرشوة وانما هو مقابل للعملية - 00:41:12

فرض بشروط معينة فلا يكون من الرشوة. نعم. يقول بارك الله فيكم نريدكم ان تتصحونا كتب يعني تعنتي اه بدراسة اه قواعد المعاملات المالية والله هو يعني اكثر ما ينبغي الاهتمام به هو كتب - 00:41:32

اهل العلم كتب الفقهاء وكتب القواعد المعروفة الان طلاب العلم يحبون الاشياء الجاهزة وهذا في الحقيقة قلل بركة العلم الافضل ان نقرأ في كتب الفقه المعروفة الكبيرة وان نقرأ في كلام العلماء القواعد - 00:42:02

ثم بعد ذلك لا بأس من ان نستعين ببعض الكتب المعاصرة التي تكلمت عن قواعد المعاملات والاقتصاد الاسلامي مع الحذر فان في كثير من كتب المعاصرين ما لقاء ينبغي التنبه لها. ولا اريد ان اسمي كتابا بعينه. نعم. يقول بارك الله فيكم وهذا سؤال تكرر اه - 00:42:34

اه هل يجوز قطاء الدين بعملة اخرى؟ في حال سداد الدين الدين يسد بمثله لا بقيمتها. هذا الاصل. استدنت الف درهم تسدد الف درهم استدنت الف دولار تسدد الف دولار. هذا الاصل - 00:43:04

فان احتياج الى سداده بقيمتها فانه يجوز ان يباع او يصرف بسعر يومه بشرط التقادم. ونقصد بسعر يومه عند القبض اني مثلا اوجه الاحتياج. اقتربت في الامارات من اخيك الف درهم - 00:43:40

وسافرت الى امريكا مثلا. ولا توجد دراهم اردت ان تفي بالدولارات فيجوز على الصحيح من اقوال اهل العلم بحيث وقت الوفاء. تعرفان قيمة الدرارم بالدولارات فتتصارفان ولا تتصارفان وفي ذمة احدكم شيئا. نص اهل العلم على - 00:44:17

ان الدين يسد بمثله بغض النظر عن الكساد والرواج. بمعنى ان العملة قد تزيد. وقد تنقص. قد يستدين الانسان مثلا مئة الف بعملة على ان يردها بعد سنتين او ثلاث سنتين ثم تسقط هذه العملة - 00:44:57

وتقص قيمتها كثيرة. قال اهل العلم الدين يسد ويوفى بمثله ولا ينظر الى الكساد ولا الى الرواج. لا زيادة ولا نقصان فان احتياج الى سداده بعملة اخرى فانه لا بأس بان - 00:45:28

يسدد بقيمتها في يوم الوفاء على ان لا على الا يصرف في ذمة احدهما شيئا. نعم. يقول بارك الله فيكم ذكرتم ان الودائع البنكية جائزة والبنك يتبعه بعدم خسارة المال المودع. وهذا يخالف قاعدة المضاربة الغنم بالغرم. اي - 00:45:54

من الودائع من المضاربة. الودائع هي حساب. انت لا تضارب مع البنك ولا تأخذ شيئا ولو اخذت شيئا فهذا ربا. مجرد ان تودع ما لك في البنك ليحفظ وتأخذ منه وقت الحاجة. ولا تأخذ عليه درهما ولا فلسا - 00:46:24

فالمال مضمون ولا ربح له. لانه وديعة هذا معنى الوديعة. اترك البنك تعطيني المال وديعة عندي من اجل ان تحفظه. وتأخذه متى ما احتجت. ما تأخذ عليه شيئا اما المضاربة فالمضاربة عقد تجارة فتدفع المال لمن - 00:46:54

اعمل لك فيه على ان لك من الربح كذا وله من الربح كذا اذا خسر المال فالوضيعة عليك هي المضاربة وتفعل مع بعض البنوك
الاسلامية فيدفع الانسان مالا ليس وديعة وانما في صناديق استثمارية تستثمر فا له من الربح - 00:47:26
كذا في المئة وللبنك كذا في المئة اذا خسر فان الخسارة تكون عليه بهذه حقيقة المضارع فلا نخلط بين مسألة الوديعة بحيث يودع
الانسان ما له لحفظه. ولا يأخذ عليه شيئا - 00:47:56

ان يدفع المال الى البنك للمضاربة. فدفعه البنك للمضاربة هنا نعم كما قال الاخ لا يجوز ان يضمن المال ولا يجوز ان يضمن الربح بل
يكون محتملا للربح والخسارة والربح معلوم والخسارة على صاحب المال - 00:48:16
والعامل يخسر جهده. فتكون الوضيعة في المال على صاحب المال وعلى العامل في جهده الذي نعم. يقول وفقكم الله ما حكم تقليد
الملابس في الاسم والشكل او تقلیدها في الشكل مع تغيير الاسم. اذا كانت الشركة قد قلدت ملابس الشركة الاخرى في الاسم
والشكل. فهل يجوز لي ان اشتريها - 00:48:36

او ابيعها وهذا السؤال تكرر بارك الله فيكم. البطانع المقلدة بان تقلد بظاعة شركة مشهورة ويكتب عليها اسم الشركة او ما يشبه اسم
الشركة خلاص. فهذا اذا كان فيه غش للناس. فهذا لا يجوز. من غش - 00:49:06
فليس منا. يعني بعض الناس يأتي لشركة مشهورة فيذهب الى الصين اريد ان تصنعوا لي مثل هذا. في صنع مثله في الشكل ولكن
الخامة غير الخامدة والمادة غير المادة ويكتب - 00:49:36

عليه اسم الشركة المشهورة. ويأتي ويبيعه للناس في الاسواق والناس يظنونه من تلك الشركة هذا غش لا يجوز. او يكتب قريبا من
اسم الشركة. يعني مثلا هناك شركة تنتهي مثلا باكس. فيأتي يكتب نفس الاسم ويجعل اخر الاسم في على شكل - 00:49:56
الاكس يأتي المسكين ينظر كذا يقول هذه الشريك ويشتري وهي مقلدة هذا غش لا يجوز ومن لطائف ما اذكره انه في قبل فترة من
الزمن كان الصوف الانجليزي يعني من احسن ما يحرض عليه - 00:50:26

ففي دولة من الدول انشأ منطقة اسموها انجلاند. وصاروا يكتبون على الصوف. صنع في انجلاند وفي تلك المنطقة التي اسمها
انجلاند. وصاروا يغشون الناس بها. هذا حرام لا يجوز اذنت به الدولة او لم تأذن. اذنت به الشركة او لم تأذن اذا ترتب عليه غش الناس
- 00:50:55

الحالة الثانية اذا لم يترتب على ذلك غش الناس بل الناس يعلمون انها مقلدة فليس هنا غش. وكانت الدولة تمنع هذه المعاملة فان فلا
تجوز. لأن هذا مما يجب ان يطاع فيهولي الامر. وهو ليس معصية لله - 00:51:29
فيجب على التجار التزام التجارة في البلد ما لم يخالف شرع الله وهذه من اهم الامور التي يطاع فيهاولي الامر بقيد في غير
معصية الله سبحانه وتعالى اما اذا كان كانت هذه السلع المقلدة ليس فيها غش. ولا يمنع - 00:52:01
نظام البلد هذه المعاملة. ولكن كانت الشركة الاصل تمنعها ولا تسمح الا بتوكيل خاص واذن خاص. فهذا مبني على مسألة الحقوق
المعنوية وحقوق الملكية والذي توصل اليه جمهور الفقهاء من المعاصرین وقرارته - 00:52:32

المجامع ان الحقوق الملكية المعاصرة التي تعرف عليها والحقوق المعنوية حقوق ثابتة لاصحابها. فلا يجوز الاعتداء عليها.
وعليه اذا كانت الشركة الاصل التي تحمل هذه الماركة لا تسمح فلا - 00:53:02
ایجوز تقلید بضاعتها من كل وجه الا باذن منها. بقى ان يصنع الشيء قريبا من تلك الماركة المشهورة وليس مثله يعني ما يقلد نفس
البضاعة لكن يستفيد منها قريبا منها. فهذا والله اعلم اذا لم يكن فيه غش ولا يمنعه - 00:53:32

نظام البلد انه لا بأس به. نعم. يقول بارك الله فيكم عممت واسكتت علينا مسائل فما هو الجائز منها وما هو الممنوع لو تكررتكم بيانه
بایجاز؟ نحيل على سؤال البارحة واجبنا عليه. طيب - 00:54:02
يقول بارك الله فيكم عملت حادث سيارة وانا متضرر. فقال لي التأمين اما ان نصلاح المركبة واما ان نعطيك شيئا بعد شهر وتصلاح
المركبة على المبلغ الذي نصرف لك. وهذا المبلغ - 00:54:22
يمكن ان يزيد ويمكن ان ينقص. يقول الاخ وقع حادث على مركتي. على سيارتي وانا استحق اصلاح السيارة المتسبب في الحادث

مؤمن. فقالت لي الشركة التي يتبعها هذا المتسبب في الحادث اما ان نصلح السيارة - [00:54:42](#)
واما ان نعطيك قيمة يقدرها الخبراء لصلاح هذه السيارة. وهذه القيمة قد تكون اكتر مما تصلاح به السيارة في الحقيقة. اذا كان الامر
كما ذكرت على هذه الصورة التي ذكرتها فانه يجوز - [00:55:22](#)

ان يأخذ هذا او يأخذ هذا. لانه يستحق اصلاح سيارته. فاذا حذر الخبراء انها تصلاح بالف وذهب واستطاع ان يصلحها بخمس مئة
فيجوز له ان يأخذ الف. لان هذا مقابل - [00:55:42](#)

الضرر الذي يقدر الخبراء بناء على نوع التلف وعلى نوع القطع ونحو ذلك وهو قد يذهب الى قطع اقل او نحو هذا فانا صورت
المسألة بما افهم لاني قد تكون هناك اشياء لا اعرفها في الواقع الحال. فانا - [00:56:02](#)
المسألة بما افهم فان كانت المسألة كما قلت فالجواب كما قلت. نعم. بارك الله فيكم السؤال عن حكم اجابة دعوة من يتعامل بالربا او
يعلم في البنك الربوي او قبول هديته - [00:56:24](#)

التعامل مع من يتعامل بالربا انواع. النوع الاول ان يستوفي الانسان حقه منه. ان يستوفي الانسان حقه منه. كالابن يستوفي نفقته من
والده اذا كان يتعامل بالربا. والزوجة تستوفي نفقتها من زوجها - [00:56:44](#)
اذا كان يتعامل بالربا وهذا يجوز لهم لانهم اصحاب حق وان كان لو وجدوا غيره لكان خيرا لهم. والحالة الثانية ان يتعامل الانسان معه
في غير الربا بمعاملات كبيع وشراء - [00:57:14](#)

وهذا يجوز ما دام انه في غير الربا لان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اليهود وهم اساطير الربا والحالة الثالثة التبرعات. وهنا لا
يخلو من حالين. الحالة الاولى ان - [00:57:44](#)

ماله متمحضا للربا. ما عنده دخل الا من الربا فهنا الذي تدل عليه اثار السلف انه لا يجوز ان تقبل هديته ولا تبرعاته الحالة الثانية ان
يكون ماله مختلطا عنده مداخليل اخرى حتى لو غلب عليه الربا لكن عنده مداخليل اخرى. ولا يعلم الانسان ان هذا من عين الربا -
[00:58:13](#)

فيجوز قبول هديته لان النبي صلى الله عليه وسلم قبل هدايا اليهود واموالهم مختلطة ويغلب عليها الربا. فما دام ان المال مختلط ولا
يعلم الانسان ان انه من عين الربا فيجوز ان يقبل تبرعه وهديته احسانه. هذا ما يظهر والله اعلم - [00:58:50](#)

يقول بارك الله فيكم في بعض الاحيان نذهب للمحلات ونشتري بضاعة وربما لا يجوز وربما لا يوجد كما يقول السائل عند البائع
فمه. فيأخذ النقود التي عندي ويرجعها بعد عدة ايام. هل من شيء في هذه - [00:59:20](#)

المعاملة اذا اشتريت بسبعين درهما واعطيت البضاعة مئة درهم وليس عنده ثلائون درهما بقية المئة. فقال لي تأخذها غدا او تعالى
في الليل وخذها. هل في هذا شيء؟ من اهل العلم من قال ان هذا لا يجوز - [00:59:40](#)
وقالوا ان هذا من الصرف فهو يصرف المئة بمئة. فلا يجوز ان يأخذ سبعين ويبقى شيء في الذمة. ومن اهل علم من قالوا ان هذا جائز
لانه ليس صرفا لا حقيقة ولا عرفا. فليس الدافع - [01:00:15](#)

قادسا ان يصرف المئة وليس الاخذ قادسا ان يصرفها وانما هي من باب استيفاء الحقوق فليست صرفة وهذا الصحيح. فان لو كانت
صرفا لقلن يجب ان يعطيه المئة خذ منه مئة فكة ثم يعطيه السبعين. وهذا لا يقول به احد فيما نعلم. فهذا - [01:00:47](#)

في الحقيقة من باب الاستيفاء. وليس صرفا ولا حرج فيها فيما ظهر لي والله اعلم. نعم. يقول بارك الله فيكم رجل اتفق مع مقاول
بان يبني له بيتا الى خطوة معينة ليس بالكامل بمواصفات تم - [01:01:17](#)

الاتفاق عليها بين الطرفين. واتفقا على مبلغ وقدره خمس سبعة الاف وخمسمئة. وبعد انتهاء المقاول وجد عنده اخطاء فادحة تؤثر
على المنزل فحصل بينهما خلاف فحكموا بينهما مهندسين ومقاولين مشهود لهم بالخبرة والنزاهة - [01:01:37](#)

فحكم ان المقاول لا يستحق الا خمسة الاف وخمسمائه فقط. فصاحب البيت يقول يسأل هل له حق في هذا المبلغ الباقي وهو ام
يعطي المقاول مبلغ كاملا؟ الاصل انا لا ندخل انفسنا في مسائل النزاعات - [01:01:57](#)

والاصل ان المفتى في مسائل النزاع لا يفتى طرفا دون طرف. لكن نقول كقاعدة عامة لو اتفق طرفان على مقاولة بمواصفات معينة

بمبلغ معين. ثم تبين ان المقاول اخل بالمواصفات. وقال - 01:02:17

اهل الخبرة ان اخالله يساوي مبلغ كذا. فانه لا يستحق الا ما قدره اهل الخبرة. لكن النزاع يجب الرجوع فيه الى الجهات المختصة. فان ضحى بهذا حسن فيما بينهما. ان اصطلاح على ما قاله اهل الخبرة فهذا حسن. واطيب لقلبيهما. وان لم - 01:02:47
ان يصطلحا فانه يرجع في هذا الى جهات الاختصاص. نعم. يقول عندي موظف كان يكذب ويغش هل يجوز ان احذر الناس منه بعدما انهيت خدمته؟ وهل ادخل في الغيبة؟ وهذا سؤال تكرر بارك الله فيك. انتبه لقصدك - 01:03:17

ان كان قصدك الانتقام منه التشفى فيه فلا يجوز. وان كان قصدك نصح الناس لان هذا الرجل نصاب غشاش مخادع يخدع الناس ويسلب اموالهم وقامت الحاجة لهذا فهذا يجوز وهذا من النصح. وهذا مما يستثنى من مسائل الغيبة - 01:03:37
نعم يقول بارك الله فيكم بعض الدعاة الذين نصبوا انفسهم للدعوة اذا وقع من احدهم خطأ في مسألة فانكرت عليه رد عليك معيرا بمقوله او قاعدة من كثرة علمه قل ان - 01:04:17

كاره حتى نسكت فلا نرد عليه. فهل من كلمة توجيهية؟ آآ تبين لنا فيها الصواب في هذا؟ اولا من الاشكالات المعاصرة ان ما يسمون بالدعاة اليوم يعني بعض ما يسمون بالدعاة اليوم هم الذين ينصبون انفسهم - 01:04:37
ويقدمون انفسهم بينما كان المعمول به عند اهل العلم ان اهل العلم هم الذين يقدمون الداعية والمفتري. فلا ينتصب للفتوى وتوجيه الناس الا من شهد له اهل العلم بأنه اهل وبعضهم كان يتشدد كان الائمة في زمان الامام مالك في المدينة يقول لا ينبغي للرجل ان - 01:04:57

ان ينتصب للفتوى حتى يشهد له اربعون من اهل العلم يقول مالك فما جلست حتى شهد لي سبعون ولكن اليوم الاعلام اصبح يقدم من يسمون بالدعاة وقد لا يكون شهد لهم اهل العلم. وللاسف اصبح الناس - 01:05:27
يلقون من الاعلام بدون تمييز. ثانيا هذه الجملة من كثرة علمه قل انكاره انا لا اعرفها في كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. مع كثرة قراءتي لكتب شيخ الاسلام ابن تيمية - 01:05:58

الله ما اعرفها وحال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يخالفها. فشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله كان سيف حق ينكر حتى على العلماء المقلدة. الذين كانوا يردون السنة من اجل تقليد المذاهب - 01:06:18
واوذى في هذا وسجن في القلعة عدة مرات حتى مات مسجونا في القلعة. ولو في كلام بعض اهل العلم فان مخرجها ليس كما فهم هذا الرجل. من كثرة علمه الا انكاره معناه ان من كثرة علمه فانه ينشر الخير حوله. فيعلم الناس الخير - 01:06:38
الا المنكر فلا يكتتر الانكار. لأن المنكر قلل بنشر العلم. وليس المراد كما فهم هذا ان العالم لا ينكر المنكرات. كيف يكون عالما ولا ينكر المنكرات. ولو قيل من كثرة علمه حسن انكاره لكان هذا الصواب. من كثرة علمه حسن انكاره - 01:07:08
فينكر المنكرات بلا منكر. وينكر المنكرات بمعرفة هذا حال اهل العلم. ثم المسلم اذا انكر عليه ينبغي ان ينظر في حاله فان كان المنكر عليه واقعا موجودا وهو مخالف للشرع - 01:07:38

يجب ان يشكري وينبغي ان يشكري الذي انكر عليه. ويرى للمنكر عليه منة وفضل ونعمة خاصة اذا برب فان الانسان غير البارز يتحمل نفسه لكن يتحمل الناس فهو ظالم. فاذا قال كلاما فيه مخالفة شرعية فجاءه رجل فاهدى اليه وانكر عليه - 01:08:08
ينبغي ان يفرحوا يحمد الله ان يسر الله له من انكر وبين له وان يعود الى الحق. وان لا يكون متكبرا. وان لا يكون معرضا عن الحق وعلى كل حال انا احذر ايما تحذير - 01:08:38

اما يطرحه بعض الناس مما يخالف المعهود عن العلماء وينسبونه الى العلماء. بعض الناس ينكر على الولاة ويقول وكان شيخنا الشيخ ابن باز ينكر ومعرفة ان الشيخ بن باز رحمه الله - 01:09:08

كان ينكر الانكار العلني على ولادة الامر. وكان ينصحهم فيما بينه وبينهم البعيدين منهم. بعض الناس يقول وكان شيخنا الشيخ ابن عثيمين ينصحنا بكتنا وكذا. والمعهود من الشيخ ابن عثيمين خلاف هذا - 01:09:28
وهذا الان كثير في الاعلام. بل يا اخوة اصبح بعض الناس ينسبون انفسهم الى الشيوخ المشهورين هناك من يردد وكان شيخنا فلان

وكان شيخنا فلان وقد مات الشيخ وهذا دون - 01:09:48

ولم يعرف بالجلوس عليه. فينبغي يا اخوة ان نحذر من هذه الفقاعات اعلامية التي تطرح والا نتبع كل من كلا وانما نبحث عن الخير والهدي والسنة والحق ونتبع ونحث لا نقول ان كل الدعاة الذين يظهرون في الاعلام - 01:10:08

ليسوا اهلا للدعوة ولكن نقول ينبغي توخي الحذر والانتباه ووزن ما قال وعدم اتباع كل ما يطرح فانه احيانا يدس السم في العسل واحيانا كثيرة يتلبس باسماء العلماء والعلماء مما ينسب الى اسمائه. والله اعلم - 01:10:47

نعم الشيخ ابن باز رحمه الله من منهجه في معاملة ولادة الامر انه كان رحمة الله ينكر الانكار العلني على ولادة الامر. ويرى ان هذا من المنكر. وكان ينكر على ولادة الامر ويناصح ولادة الامر اذا لقيهم. واذا بلغه شيئا - 01:11:26

ولي امر من ولادة الامر البعيدين كتب له رحمة الله رحمة واسعة. ثم منهج العلماء انه اذا وجد منكر عام في البلد ينكرونها للعامة ويبينون انه حرام. ولا يسكنون يقولون ما دام انه وجد في البلد نحن نبرر بل ينكرون - 01:11:56

ولكن لا ينسبونه الى ولادة الامر وينفرون قلوب العامة عن ولادة الامر بهذه المنكرات. بل يناصحون الامر فيما هو له ويناصحون العامة فيما هو له. يعني مثلا وجود البنوك ربوية. العلماء يقولون للناس هذه البنوك الربوية محظوظة. وهذه التعاملات الربوية محظوظة - 01:12:26

يجوز لك ان تتعامل مع هذه البنوك. ولكن لا يقومون على المنابر ويقولون انظروا قد انشأوا البنوك واعطوها الرخص ويجهزون يحمونها بل اذا لقواولي الامر نصحوه ولذلك انا ذكرت مارا عبارة قالها احد مشايخنا وهي حقيقة - 01:12:56

جميع مشايخنا يقولون نحن اذا كنا مع ولادة الامر كنا للعامة اذا كنا مع العامة كنا ولادة الامر ما يبحثون عن بطولات وعنتريات وان يحمد لهم الناس يريدون الخير. فاذا جاءوا - 01:13:16

جلسوا معولي الامر بدأوا يناصحونه ويدركون مظالم العامة ويدركون ويدركون. فاذا جلسوا مع اما اخذوا يثنون علىولي الامر بما فيه من خير بما يملأ القلوب محبة. ويدربون عن عرضه وينهون عن - 01:13:36

فيه بخلاف غيرهم. فغيرهم اذا اعتلى المنابر امام الناس رفع صوته وهدر بما لا يجوز من الطعن في ولادة الامر. اذا خلا بولادة الامر قال سط طول الله عمرك ما شاء الله تبارك الله وهذى من صفات اهل العلم واهل الخير - 01:13:56

انهم يرغبون في الخير. لا يرغبون بشيء لانفسهم. لا بطولات امام العامة ولا اشياء من الخاصة. وانما يريدون الخير وهذا منهج مشايخنا الذين رأيناهم. وتعلمنا منه هو منهج الرشيد. والحقيقة انك اذا رأيت العالم - 01:14:26

يحرص على جمع قلوب الراعي والرعية. وعلى تنمية المحبة بين الراعي والرعية مع النصح للطرفين بالطريق الشرعي فاعرف انه العالم الذي يتمسك بكلامه لانه لا يريد الا الحق والخير. وهذا منهج اهل العلم والله اعلم. نعم - 01:14:55

الساعة عشرة. سألت الشيخ قبل طرح الاسئلة يجوز الربا في الاسئلة؟ قال ما يجوز. لذلك ما يجوز خالف الشيخ طيب بارك الله فيكم. نختم بهذا السؤال ونرجو في يعني فيه التوجيه. يقول اه كثرت الفتنة في بلدنا وسمى - 01:15:27

يقول بعضهم يوصينا بالاعتزاز وبعضهم يوصينا بالصد عدوان الخوارج والبغاة فالاخوة هناك في حيرة ما توجيهكم بارك الله فيكم. على كل حال هذا الكلام في بلدان من بعض بلدان المسلمين فتن ترتب على فتن. وشرقاد - 01:15:47

وهذه الاحداث تبين لنا بوضوح وجلاء صحة منهج اهل السنة جماعة في هذه الامر وانه لو وجدولي امر مسلم ظالم في بلد لا يجوز الخروج عليه ابتداء وان يصبر عليه مع السعي في الاصلاح بالطريق الشرعي. اما اذا كانولي الامر - 01:16:15

كافرا سواء نسب الى الاسلام او لم يسلم او او لم ينسب ما في بعض البلدان المعاصرة انه لو استشارنا الناس لقلنا ان اهل العلم يقولون لا يجوز الخروج علىولي الامر الكافر الا اذا وجدت امور. الامر الاول ان - 01:16:52

اكون عند المسلمين قدرة على تغييره. الامر الثاني الا يترب على تغييره شرکن اعظم من بقائه. الامر الثالث ان يوجد من يصلح ليكون مكانه فلا يجوز التهور قال مثلا هذا الحاكم حكم اهل العلم بكفره مثلا فتخرج عليه ما دام انه حكم بكفره. لا - 01:17:22

لابد ان تكون هناك قدرة ولا ما يجوز؟ ولابد ان تؤمن الفتنة الاعظم ولا ما يجوز وان يوجد من يصلح ليحكم البلد ويحكم البلد. اما

يسقط ويترك البلد فوضى لا يقوم فيها حق ولا خير هذا ما يصلاح ولا يجوز - [01:17:52](#)

اذا اذا كان ولي الامر منهجا للسنة والجماعة اذا كان ولي الامر في البلد مسلما وفيه ظلم وفيه كذا لا يجوز الخروج عليه ويجب الصبر عليه ولكن يجب نصحه والسعى في اصلاحه بالطرق الصحيحة. واذا كان كافرا فلا يجوز الخروج عليه الا بهذه - [01:18:20](#)

الثلاث وجدت فتن في بعض بلدان المسلمين وتمزق البلد اصبح الامن الذي كان موجودا مع الظلم ذهب وبقي الظلم واصبحت الناس تتناحر فرق كل يريد الامر ل نفسه. وصارت فتن ونحن نقول ان الاصل في هذا ان الانسان يجتنب كل - [01:18:40](#)

هذا اذا كان يستطيع. ويدفع عن نفسه ودينه واهله وماله. اذا جاءه من يريد دينه او يريد نفسه او يريد ماله او يريد اهله فانه يدفع عن نفسه ونحن نعرف ان الخوارج يكفرون كل من لم يوافقهم في - [01:19:23](#)

ويستحلون دمه وماله ونساءه لان من عقيدة الخوارج من اولهم الى اخرهم ان ان من خالفهم كافر والكافر يجوز قتاله ومن يجوز قتاله يغنم ماله وتسبى نساؤه ولذلك الخوارج الاولون لما ناظرهم ابن عباس رضي الله عنهم وقال ماذا - [01:19:53](#)

يقيمون على ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها ثلاث امور منها انهم قالوا انه قاتل ولم يسبى ولم يغنم. حط الاسود. فاما انهم كفار في حل قتالهم وسبائهم. واما انهم ليسوا - [01:20:33](#)

كافرا فلا يحل قتالهم ولا سبائهم. فقال لهم ابن عباس رضي الله عنهم اترضون ان تسبوا امكم عائشة؟ رضي الله عنها. فان قلتكم ليست امنا فقد كفرتم. وان قلتكم تسبوها فقد كفرتم فانتم بين ضلالتين - [01:20:53](#)

فعقيدة الخوارج انهم لا يرقبون في من يخالفهم الا ولا ذمة. اي اكم يا اخوة ان تعتقدوا ان الخوارج يريدون الحكام. الخوارج يريدون كل من خالفهم. كل من خالفه. ومن صفاتهم انهم يدعون اهل الاواثان ويقتلون اهل الايمان. بحجة - [01:21:21](#)

انهم اولى بالقتل لانهم منافقون واهل ردة. ولذلك الان تجد ان الخوارج يريدون ضرب السعودية يريدون ضرب الامارات بحجة انهم مرتدون منافقون. ولا يحركون ساكنا. تجاه الكفار لا من قريب ولا من بعيد. غزة تظرب - [01:21:51](#)

وهم يضربون الحدود السعودية. وهذه من صفاتهم وهم اهل شر ولا يؤمنون ولذلك هم في البلد الانسان يعلم انهم يريدونه. في دفع عن نفسه. ولكن لا اعلم وانا فهمت ولعلي ان شاء الله اصبت - [01:22:28](#)

الدولة التي ذكرها الاخ لا اعلم راية مستقرة يدفع معها الانسان بل الناس متناحرات ولذلك انا اقول هذارأيي انه ينبغي ان الانسان يجتنب هذه الفرق في هذه الحال ويدفع عن - [01:22:48](#)

نفسه وعرضه وماله واذا رأى ان هؤلاء جاؤوا يعتدون على مسلم فانه يعتدي يدفع عن هذا المسلم هذا الذي تحصل لي في المسألة مع اني اوصي الاخوة في ذلك البلد وفي وفي بلدان المسلمين بكثرة الدعاء - [01:23:08](#)

ان يذهب الله هذا الداء. وان يجمع قلوب المسلمين على الهدى والسنة. والخير. وان يكف بعض المسلمين عن بعض ينبغي ان نجتهد في الدعاء يا اخوة اخواننا واهلنا وان لم يكونوا في بلدنا ينبغي - [01:23:28](#)

نهم بامرهم ينبغي ان نحزن لحالهم ينبغي ان نبذل ما نستطيع لاصلاحهم الاصلاح ان ندعوا ان نكثر من الدعاء ندعوا لهم في الليل ندعوه في في سجودنا فالامر عظيم. والكربة عظيمة. واخواننا من - [01:23:48](#)

اهلا واصيهم كذلك هم بالدعاء والحرض على نشر السنة والخير في البلد فان السنة تطفئ البدعة ان شاء الله يحرصون على التعليم ونشر الخير والسنة والبعد عن الفتنة والدفع عن انفسهم وعن المسلمين ولعل الله يكتب لهم - [01:24:08](#)

خيرا ويدفع عنهم السوء والله تعالى اعلى واعلم وصلى الله على نبينا وسلم. في ختام هذه الدروس العلمية المباركة النافعة لا نجد ايها الاخوة والاخوات ما نكافئ به شيخنا الا ان ندعوه له بالتوفيق والسداد - [01:24:28](#)

وانجزه خيرا على ما افاد وقدم وان يبارك في علمه وفي عمله وان يصلح ذريته وان ينفع به حيثما حل ونزل كما نشكركم ايضا ايها الاخوة انتم على صبركم وعلى حرصكم فنسأل الله تبارك وتعالى للجميع - [01:24:48](#)

حرص ومزيد الاجتهد سيكون هناك ايها الاخوة نشر لاستبيان عبر وسائل التواصل الاجتماعي فنرجو من الجميع ان يتعاونوا تعاونا معنا حتى نصل الى الافضل ان شاء الله في القيام بهذه الدورة وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وآله وصحبه اجمعين

جزاكم - 01:25:08 -

01:25:28 -